



محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2024] 3 (C) OIC

لدى مركز قطر للمال
المحكمة المدنية والتجارية

التاريخ: 11 فبراير 2024

القضية رقم: CTFIC0065/2023

وايت بنسيل ذ.م.م

المدعية

ضد

أحمد بركات

المدعى عليه

حكم بشأن التكاليف

هيئة المحكمة:

السيد/عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

الأمر القضائي

1. يجب على المدعى عليه أن يدفع للمدعية مبلغاً وقدره **8,000 دولار أمريكي** في غضون 14 يوماً من تاريخ هذا الحكم.

الحكم

مقدمة

1. في 30 نوفمبر 2023، أمرت الدائرة الابتدائية (القضاة جورج أريستيس، والقاضي علي مالك، ومستشار الملك، والقاضية هيلين ماونتفيلد، مستشارة الملك) المدعى عليه بدفع مبلغ 2,950 دولار أمريكي بالإضافة إلى الفائدة للمدعية في غضون 14 يوماً. وتم تنفيذ الحكم في 1 ديسمبر 2023.

2. المدعية هي مكتب محاماة، والمدعى عليه عميل سابق لدى المدعية. يتألف المبلغ، محل النزاع، من فواتير غير مدفوعة مقابل الخدمات التي قدمتها المدعية إلى المدعى عليه. وكانت المدعية قد طالبت أيضاً بمبلغ 50,000 دولار أمريكي كتعويض عن الأضرار التي لحقت بسمعتها في جزر العذراء البريطانية، لكن المحكمة لم تحكم بهذا المبلغ.

3. يقع على عاتقي الآن تقييم التكاليف المعقولة التي يحق للمدعية - الطرف الفائزة - المطالبة بها من المدعى عليه.

4. تطالب المدعية بمبلغ إجمالي وقدره 17,300 دولار أمريكي، يشمل 12,300 دولار أمريكي مقابل الأتعاب القانونية المتكبدة في إجراء التقاضي، إلى جانب 5,000 دولار أمريكي لإعداد مستندات التكاليف.

النهج المُتَّبَع في تقدير التكاليف

5. تنصُّ المادة 33 من لائحة المحكمة وقواعدها الإجرائية على ما يلي:

33.1 تُصدر المحكمة الأمر الذي تراه مناسباً بشأن تكاليف الإجراءات القضائية التي يتكبدها الطرفان.

33.2 تنصُّ القاعدة العامة على أن الطرف الخاسر يتحمل التكاليف التي يتكبدها الطرف الفائز. غير أنه يجوز للمحكمة إصدار أمر قضائي مختلف إذا رأت أن الظروف ملائمة.

33.3 يجوز للمحكمة على وجه الخصوص، عند إصدار أي أمر يتعلق بالتكاليف، أن تنظر بعين الاعتبار إلى أي عروض معقولة للتسوية يتقدم بها أي من الطرفين.

33.4 حيثما تكبدت المحكمة تكاليف الاستعانة بخبير أو مُقيّم، أو تكاليف أخرى متعلقة بإجراءات الدعاوى القضائية، يجوز لها إصدار أمر يتعلق بسداد تلك التكاليف بحسب ما تراه ملائماً.

33.5 في حال أصدرت المحكمة أمراً بأن يدفع أحد الطرفين إلى الطرف الآخر التكاليف التي تخضع للتقييم في حالة عدم الاتفاق عليها، ولم يتمكن الطرفان من الوصول إلى اتفاق بشأن التقييم المناسب، يجري رئيس قلم المحكمة التقييم اللازم رهناً بمراجعة القاضي إذا اقتضى الأمر.

6. في قضية حماد شوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م. م [2017] 1 (C) QIC، أشار رئيس قلم المحكمة إلى أن "... قائمة العوامل التي تؤخذ عادةً في الاعتبار" لتقييم ما إذا كانت التكاليف متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول (كما ورد في الفقرة 11 من ذلك الحكم):

i. مبدأ التناسب.

ii. سلوك الطرفين (قبل الإجراءات القضائية وفي أثنائها).

iii. الجهود المبذولة لمحاولة حل النزاع من دون اللجوء إلى التقاضي.

iv. ما إذا كان قد تم تقديم أي عروض تسوية معقولة وقُوبلت بالرفض.

v. مدى نجاح مساعي الطرف الذي يسعى لاسترداد التكاليف.

7. ورد في قضية حماد شوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م. ما يلي بخصوص مبدأ التناسب، باعتبارها مجددًا من بين العوامل غير الشاملة التي يجب النظر فيها (كما ورد في الفقرة 12 من ذلك الحكم):

i. المبلغ أو القيمة موضوع أي مطالبات مالية.

ii. أهمية المسألة (المسائل) التي أثرت للطرفين.

iii. مدى تعقيد المسألة (المسائل).

iv. صعوبة أو حداثة أي نقطة (نقاط) معينة أثرت.

v. الوقت الذي استغرقته القضية.

vi. الطريقة المُتَّبعة في الدعوى.

vii. الاستخدام المناسب للموارد من جانب الطرفين بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتاحة حسب مقتضى الحال.

8. يتمثل أحد المبادئ الأساسية (الموضحة في الفقرة 10 من قضية حماد الشوابكة ضد شركة ضمان للتأمين الصحي قطر ذ.م.م) في أنه "لكي تكون التكاليف معقولة يجب أن تكون متكبدة بشكل معقول وبمبلغ معقول".

9. وأشار أيضًا إلى حكمي الصادر في قضية تشافير رويج كاستيلو ضد شركة ماتش لاستشارات الضيافة ذ.م.م [2024] محكمة قطر الدولية (ج) 1، وعلى وجه التحديد التعليق الوارد في الفقرة 23:

وأخيرًا، أوضح أيضًا أنه يحق للطرفين تكليف أي محامين للاضطلاع بإجراءات التقاضي. تؤدي غالبية شركات المحاماة عملاً دؤوبًا وضروريًا يصعب بالكامل في مصلحة عملاتها. وجزء كبير من هذا العمل غالبًا ما يكون عظيم القيمة. ومع ذلك، فهذا ليس الاختبار الذي يجب أن أجريه. يجب أن أقرر ما هو "معقول"، وبتعبير آخر، ما هو معقول من أجل إلزام الطرف الخاسر بدفعه.

10. تنطبق هذه التعليقات في هذه القضية، وإن كان بشكل معدل قليلاً نظرًا إلى أنّ المدّعية - وهي مكتب محاماة - تترافع عن نفسها. وبعبارة أخرى، حتى لو كان العمل المنجز ذا قيمة وضروريًا، فهذا لا يستتبع بالضرورة أن هذا العمل "معقول" بمعنى أنه من المعقول إصدار أمر لطرف غير فائز في القضية بتحمل التكاليف ذات الصلة. علاوة على ذلك، حتى لو أُعتبر العمل معقولاً بالفعل، فقد يتم تقييد الاسترداد الكامل لأسباب تناسبية.

مستندات دفع الطرفین

11. لقد اطلعت على كل المرافعات والأدلة المقدمة من قبل الطرفين. بالإضافة إلى ذلك، قدم الطرفان وطرحا مستندات الدفع التالية بشأن التكاليف:

i. مستندات الدفع المقدمة من المدّعية بتاريخ 18 ديسمبر 2023.

ii. رد المدّعى عليه بتاريخ 14 يناير 2024.

iii. رد المدّعية بتاريخ 21 يناير 2024.

12. يتمثل موقف المُدّعية في أن التكاليف المطالب بها معقولة، ومتناسبة أيضًا، مع الإشارة، بين جملة أمور، إلى ما يلي:

- i. يشكل العمل المذكور في الفاتورة المقدمة خلال عملية تقييم التكاليف هذه 60%-70% من العمل الفعلي الذي نفذته المُدّعية في الإجراءات القضائية.
- ii. إجمالي الوقت المستغرق في هذه القضية - 24.6 ساعة - يمثل الحد الأدنى الدقيق الذي كان يمكن تخصيصه لهذه المسألة.
- iii. اتخذت المُدّعية أيضًا خطوات لتجنب ارتفاع الأتعاب، بما في ذلك (أ) تعامل الشريك المدير للمكتب مع القضية شخصيًا، بدلاً من مشاركة محامين آخرين؛ و (ب) لم يتم الاستعانة بمستشار خارجي؛ و (ج) تم استخدام سعر أقدم وأقل للساعة.
- iv. تم قبول قضية المُدّعية بالكامل، وتم طرح مستندات دقيقة ومحدودة.
- v. كانت القضية بسيطة لكن المُدّعى عليه عمل على تحريفها، ما أدى إلى إضاعة الوقت.
- vi. كان سلوك المُدّعى عليه مخيبًا للأمل، ما ساهم في طول الإجراءات القضائية.

13. وقد أشار رد المُدّعى عليه، من بين جملة أمور، إلى ما يلي:

- i. تحتوي فاتورة المُدّعية على تناقضات كبيرة وأتعاب تتجاوز المعايير المهنية المقبولة.
- ii. تُعتبر الأتعاب مقارنةً بقيمة المطالبة أعلى بستة أضعاف، وتتعلق معظم الأتعاب المنكبة بالمهام (الإدارية) التي من المفترض أن تتطلب الحد الأدنى من الخبرة القانونية (مع ذكر الأمثلة).
- iii. تعد التكاليف غير متناسبة - في ضوء مدى بساطة القضية - وأعلى بكثير من المبلغ المتنازع عليه، مع ارتفاع مستويات تكاليف المسائل الإدارية. علاوة على ذلك، لا يزال العمل القانوني غير الإداري مرتفعًا نظرًا لطبيعة القضية المباشرة.
- iv. استخدمت المُدّعية إستراتيجية محسوبة لتجنب المفاوضات، ربما لصالح زيادة التكاليف.
- v. حاول المُدّعى عليه تجنب النزاع من دون اللجوء إلى التقاضي، لكن موقف المُدّعية كان متشددًا، إذ رفضت الدخول في مفاوضات بشأن التكاليف.
- vi. تلقى الفواتير نفسها بظلال من الشك على مدى موثوقية ممارسات إعداد الفواتير التي تتبعها المُدّعية.
- vii. لم تقدم المُدّعية أي مقترحات للتسوية ورفضت المشاركة.
- viii. لقد تم تضخيم العديد من العناصر التي تطالب بها المُدّعية بشكل كبير، ولا تتماشى الأتعاب المطالب بها مع الوقت الفعلي الذي تم قضاؤه في القضية.
- ix. إن طرح الشريك المدير لهذه القضية يشكل سوء إدارة واضحًا للموارد والخبرة.

14. وقد أشار رد المُدّعية، من بين جملة أمور، إلى ما يلي:

- i. تعتبر الأتعاب المنكبة الحد الأدنى للمبلغ الذي كان من الممكن إنفاقه على هذه القضية.

ii. لم يقدم المدعى عليه أي عروض تسوية معقولة.

التحليل

بنود مُحدّدة

15. لقد قمت بمراجعة مستندات دفع كلا الطرفين بعناية، والحكم، وكل الوثائق التي قد تم تقديمها وطرحها أثناء سير هذه الإجراءات القضائية. وسأشير أيضًا إلى ما قد أشرت إليه في الأحكام السابقة: للطرفين الحق الكامل في تعيين أكبر عدد ممكن من المحامين، وبأي سعر بالساعة يرغبان فيه. وبحق لهما أيضًا تكليف هؤلاء المحامين للقيام بالقدر الذي يرغبان فيه من العمل. ولا يمكن أن يكون هناك انتقاد لهذا الأمر. مع ذلك، فإن ما ستأمر المحكمة الطرف الخاسر بدفعه مسألة أخرى، حيث لا تمنح هذه المحكمة إلا ما هو معقول، أي ما يتم تكبده بشكل معقول وبمبلغ معقول. وهذا اختبار مختلف، ولكن التخفيضات لا تعني بالضرورة أن الطرف الفائز قد تصرف بصورة غير لائقة بأي شكل من الأشكال. يتم ذلك ببساطة، وفقًا للاختبار الذي تطبقه هذه المحكمة، فيما يتعلق بما سيكون من المعقول أن تأمر الطرف الخاسر بدفعه للطرف الفائز.

16. مع أخذ ذلك الأمر في الاعتبار، فإنني أجري الاقتطاعات التالية من الفاتورة المقدمة من المدعية في ما يتعلق بتكاليفها، بتاريخ 3 ديسمبر 2023:

i. 20 أكتوبر 2023: "قراءة اللوائح والقواعد الإجرائية للمحكمة المدنية والتجارية لدى مركز قطر للمال" - بالرغم من أن هذا البند قد يكون من الضروري أن يتحمله المحامي، إلا أنه ليس من المعقول تكليف الطرف الخاسر بتحمل تكاليف البحث القياسي في قواعد المحكمة ولوائحها. ومن المتوقع أن يعرف المحامون القواعد والإجراءات القياسية في هذه المحكمة. أقوم باقتطاع هذا البند بالكامل بمبلغ **750 دولارًا أمريكيًا**.

ii. 21 أكتوبر 2023: "قراءة التوجيه الإجرائي الصادر عن محكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات رقم 1 لعام 2022" - لنفس الأسباب في ما يتعلق بالفقرة 16(1)، أقوم باقتطاع هذا البند بالكامل بمبلغ **150 دولارًا أمريكيًا**.

iii. 23 أكتوبر 2023: "إتمام عملية التسجيل على الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات بعد الموافقة على التسجيل". "استكشاف الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات" - يعد التسجيل في نظام المحكمة الإلكترونية لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات مسألة إدارية بحتة، في رأيي، لن تشكل بدءًا معقولاً للطرف غير الفائز للوفاء به؛ كما لا يبدو أن تصفح الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات مرتبط بدعوى التقاضي. أقوم باقتطاع هذا البند بالكامل بمبلغ **200 دولار أمريكي**.

iv. 2023/10/25: "تقديم خطاب الإصدار، ونموذج المطالبة، والمستندات الداعمة إلى أحمد بركات في قضية محكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات؛ استكشاف الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات - الخدمة في هذا الشأن تم إجراؤها إلكترونيًا عبر البريد الإلكتروني؛ ولا تعتبر أكثر من 6 دقائق معقولة لذلك من وجهة نظري؛ كما هو مذكور أعلاه، فإن تصفح الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات ليس من الأمور التي من المعقول أن يتحملها المدعى عليه. لذلك، أقوم باقتطاع **200 دولار أمريكي**.

v. 2 نوفمبر 2023: "لباءت العديد من المحاولات بالفشل في تحميل المستندات الداعمة للإجابة على الرد على موقع محكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات بسبب حجم المستندات" - الصعوبات في تحميل الوثائق إلى المحكمة الإلكترونية هي أمور إدارية بحتة وليست خطأ المدعى عليه، وبالتالي، فهي ليست بنودًا معقولة. أقوم باقتطاع هذا البند بالكامل بمبلغ **1,000 دولار أمريكي**.

vi. 5 نوفمبر 2023: "الانتهاؤ من صياغة الإجابة على الرد الذي ستقدمه المُدعية؛ تحميل الإجابة على الرد والمستندات الداعمة على الموقع الإلكتروني لمحكمة قطر الدولية ومركز تسوية المنازعات بعد عدة محاولات؛ إرسال الإجابة على الرد والمستندات الداعمة عبر البريد الإلكتروني؛ يتم تبادل رسائل البريد الإلكتروني مع رئيس قلم المحكمة والمُدعى عليه". كما هو الحال في الفقرة 16(5)، لا أرى أن تحميل أو محاولة تحميل المستندات إلى المحكمة الإلكترونية بند معقول. ولم يتم تقسيم هذا القيد - سأسمح بساعتين لإنهاء الرد وتقديمه عبر البريد الإلكتروني. لذلك، أقوم باقتطاع ساعتين بمبلغ **1,000 دولار أمريكي**.

17. تبلغ الاقتطاعات المذكورة أعلاه **3,300 دولار أمريكي**، أي ما يعادل 6.6 ساعة بموجب معدل الشريك المدير البالغ 500 دولار أمريكي/ساعة. وبالتالي، تم خفض المبلغ الإجمالي في الفاتورة إلى 9,000 دولار أمريكي، وهو ما يمثل 18 ساعة عمل.

الأسعار لكل ساعة

18. أنقل الآن إلى السعر المُطبق بالساعة. كميّداً أولي، فقد تقرر لدى هذه المحكمة أنه يحق لمكاتب المحاماة التي تتراعى بالأصالة عن نفسها، من حيث المبدأ، استرداد التكاليف المهنية المتكبدة في تعزيز رفع الدعوى، شريطة أن تكون مطالبات التكاليف معقولة (انظر شركة بينسنت ماسونز إل إل بي (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمر القابضة [2018] محكمة قطر الدولية (ج) 2018 في الفقرات رقم 18-29 وقضية شركة نتونز وشركاه (فرع مركز قطر للمال) ضد شركة بن عمران للتجارة والمقاولات ذ.م. م [2020] محكمة قطر الدولية (ج) 3 في الفقرة 9). لقد قامت المُدعية - كما يحق لها أن تفعل ذلك - بتعيين الشريك المدير كمحام يتولى وحده إدارة هذه القضية. مع ذلك، كانت هذه القضية واضحة للغاية ولم تتطلب، من وجهة نظري، سوى خدمات محامٍ ذي خبرة. تتمثل وجهة نظري في أن هذه القضية البسيطة للغاية كان من الممكن، بل وينبغي، أن يتولى الترافع فيها محامٍ مبتدئ. وبالتالي، فإن البنود المتبقية في الفاتورة معقولة من حيث المبلغ (بالرغم من أنني أوضحت أنه تم تكبد البنود المتبقية بشكل معقول).

19. مع ذلك، فمن المعقول أيضاً، من وجهة نظري، السماح ببعض المشاركة/الإشراف من جانب الشركاء، وهذه ممارسة معتادة في معظم مكاتب المحاماة. وألاحظ أن اتفاقية التكلفة الموقعة بين الطرفين، بتاريخ 6 فبراير 2020، توضح في الصفحة 5 أن المحامي المبتدئ في مكتب المُدعية يتقاضى أجراً قدره 350 دولاراً أمريكياً في الساعة. لذلك، وللأسباب المذكورة، سأقسم عدد 18 ساعة المتبقية (انظر الفقرة 17) على أنها 12 ساعة بمبلغ 350 دولاراً أمريكياً وعدد 6 ساعات المتبقية بمبلغ 500 دولار أمريكي. وبالتالي، فإن هذا يمثل تخفيضاً إضافياً بمبلغ **1,800 دولار أمريكي**. وتطبيق التخفيضات على المبلغ المطالب به، وصلت إلى مبلغ وقدره 7,200 دولار أمريكي.

خاتمة بشأن التكاليف الجوهرية

20. لقد أخذت في الاعتبار بالكامل النقاط التي طرحها المُدعى عليه في ما يتعلق بقيمة المطالبة الأولية؛ ومع ذلك، فإنني أخذ في الاعتبار أيضاً مستندات الدفوع المقدمة من المُدعية في ما يتعلق بالحد الأدنى من المبالغ التي يمكن أن تكون مستحقة لمكتب محاماة، حتى في قضية صغيرة. بالرغم من أن مبلغ 7,200 دولار أمريكي يبدو كبيراً مقارنة بالمبلغ محل النزاع في هذه القضية - أي، مبلغ 2,950 دولاراً أمريكياً - كما قلت في أحكام التكاليف من قبل (انظر على سبيل المثال، تشافير رويج كاستيلو ضد شركة ماتش لاستشارات الضيافة ذ.م. م [2024] محكمة قطر الدولية (ج) 1 في الفقرة 65 وقضية شركة ايجيس سيرفريس ذ.م. م ضد شركة إي موبيليتي لخدمات التصديق وآخرين [2024] محكمة قطر الدولية (ج) 2 في الفقرة 75)، يجب على الأطراف الخاسرة أن تُدرك أن الممارسة المعتادة لدى هذه المحكمة تتمثل في أن يحصل الطرف الفائز على تكاليفه المعقولة. الأطراف التي تستخدم عملية التقاضي - في حين تتمتع بالحرية في القيام بذلك - لكنها تخفق في وقت لاحق، أو في الواقع، كما في القضيتين المذكورتين أعلاه، ترفع القضايا ثم تسحبها بعد أن تكبد الطرف الآخر الأتعاب القانونية، سيتعين عليها عادة سداد التكاليف المعقولة. المبدأ الكامن وراء هذه القاعدة واضح للغاية: ينبغي تعويض أولئك الفائزين في إجراءات التقاضي عن التكاليف (المعقولة) التي تكبدوها نتيجة فوزهم في رفع دعوى قضائية أو الدفاع عنها. ليس المقصود من أحكام التكاليف لدى هذه المحكمة معاقبة الطرف الخاسر (انظر قضية شركة ايجيس سيرفريس ذ.م. م ضد شركة إي موبيليتي لخدمات التصديق وآخرين [2023] محكمة قطر الدولية (و) 37 في الفقرتين 12 و 13 حسب رأي القاضي فريترز براند):

إننا نجد أنفسنا غير مقتنعين بهذه الحجج للابتعاد عن القاعدة العامة التي تنص على أن الحدث ينبغي أن يتبعه تحمل تكاليفه. وفي المقام الأول، يبدو أن هذه الحجج تنصب حصرياً على المازق الذي تواجهه المدعية في تجاهل تام لموقف المدعى عليهم. وتقوم المدعية في التماسها المستجدي للشفقة والمعتمد على الضرر المالي الناتج عن دعوى التقاضي بتجاهل العبء المالي الذي سببته للمدعى عليهم. وثانياً، تستند الحجة القائلة بأن الدعوى نتجت عن سوء سلوك المدعى عليهم إلى مزاعم الوقائع التي عجزت المدعية عن إثباتها.

وثالثاً، يبدو أن حجج المدعية تنبثق من فرضية أن الأمر القضائي بالتكاليف المخالف يستهدف عقاب الطرف غير الفائز. ولكن الأمر ليس كذلك. فالغرض من الأمر القضائي بالتكاليف يتجسد في تعويض الطرف الفائز عن التكاليف التي اضطر إلى تكبدها من خلال تصرفات الطرف غير الفائز، من دون أي خطأ من جانبه، والذي ثبت أنها غير مبررة. ونظراً إلى أن الطرف غير الفائز قد شرع في قضية عجز عن إثباتها، فإنه يتعين عليه تحمل التكاليف الناتجة عن هذا الإجراء، بما في ذلك التكاليف التي تكبدها الطرف الفائز. وهذا هو المنطق في القاعدة العامة التي لا نجد أي سبب للانحراف عنها في هذه القضية.

21. في هذه القضية، لم يسدد المدعى عليه الفاتورة المعنية التي قدمتها المدعية. لقد طعن على الفاتورة مرة أخرى، كما كان يحق له أن يفعل ذلك. ثم انتقلت المسألة إلى القضاء، ورفع المدعى عليه دعوى مقابلة ضد المدعية. ومع ذلك، حكمت المحكمة بالكامل لصالح المدعية فيما يتعلق بالنزاع الموضوعي، على الرغم من أنه فيما يتعلق ببند معين من الكم/الأضرار - أي الأضرار التي لحقت بالسمعة المطالب بها - لم ينجح المدعي (على سبيل المثال، انظر ما يلي في الفقرة 39 حسب رأي القاضي علي مالك، مستشار الملك):

إن المحكمة مُقتنعة بأن المبالغ المُطالَب بها معقولة وأن العقد يغطيها. ولا ترى أي أساس لانتقاد العمل المنجز أو اعتباره غير ضروري.

22. وفي التحليل النهائي، اختار المدعى عليه عدم دفع الفاتورة واختار بدلاً من ذلك الطعن على تلك الفاتورة من خلال التقاضي. ينبغي على الطرفين أن يدركا أن أحد مخاطر التقاضي يكمن في احتمالية إصدار أمر بتغطية التكاليف المعقولة للطرف الفائز. كما أن وجهة نظر المدعية في أن هناك حداً أدنى للتكاليف القانونية حتى في دعاوى المطالبات الصغيرة التي لا تساوي سوى القليل من المال، تشكل نقطة جيدة، لا سيما عند تقديم مستندات الدفوع من كلا الجانبين في الدعاوى القضائية الموضوعية التي تنتقل بعد ذلك إلى تشكيل المحكمة لاتخاذ قرار، ما يؤدي بالطبع إلى زيادة التكاليف.

23. إن حساب التناسب لا يتعلق فقط بالقيمة النقدية للمطالبة. وهناك اعتبارات أخرى (مذكورة في الفقرة 7 أعلاه). كانت المسألة مهمة بشكل واضح للمدعية التي يحق لها الحصول على أجر مقابل العمل القانوني الذي يقع ضمن نطاق التعامل مع العميل؛ وإن المبلغ المطالب به، في رأيي، يتناسب مع الوقت المستغرق في القضية مع السعر بالساعة الذي قمت باستبداله بما هو مناسب؛ وكان العمل الذي لم أسمح به معقولاً، وضرورياً، ومتناسباً، ويبدو أنه قد تم الترافع في الدعوى القضائية بشكل صحيح تماماً من قبل المدعية. يحق للمدعية أيضاً، بأمر من المحكمة وبموجب المادة 2-33 من لوائح المحكمة وقواعدها الإجرائية، الحصول على تعويض عن تكاليفها المعقولة. لذلك، فإنني أرى أنه بالرغم من أن قيمة المطالبة كانت 2,950 دولاراً أمريكياً، فإن مبلغ 7,200 دولار أمريكي لا يمثل مبلغاً غير متناسب لمنحه للمدعية مقابل تكاليفها المعقولة، التي تم تكبدها بشكل معقول ويعتبر معقولاً من حيث القيمة. لا أقوم بأي تخفيض فيما يتعلق برفض المحكمة للمطالبة بالتعويض عن الضرر الذي يلحق بالسمعة، حيث أن وجهة نظري هي أن المبلغ المتبقي - بعد جميع الخصومات التي قمت بها - يمثل تكاليف معقولة للمدعي للمطالبة بالدعوى القضائية.

24. لهذه الأسباب، أُنح المدعية تكاليف التقاضي المعقولة بمبلغ **7,200 دولار أمريكي**.

تكاليف تقييم التكاليف

25. تطالب المدعية بمبلغ وقدره 5,000 دولار أمريكي لإعداد مستندات دفع التكاليف الخاصة بها، وهو ما يمثل "حوالي 10 ساعات" من العمل بمعدل الشريك المدير البالغ 500 دولار أمريكي في الساعة. ويعتبر هذا المعدل، في سياق هذه القضية، مرتفعاً للغاية. وهنا، من وجهة نظري، تكون المقارنة مع المبلغ الفعلي المعني مناسبة، إذ

إن مبلغ 5,000 دولار أمريكي يفوق بشكل كبير، بمُعامل 1.7، المبلغ الفعلي المعني. ومن غير المرغوب فيه أن تتجاوز تكاليف تقييم التكاليف المبلغ المعني بهذه الطريقة. من وجهة نظري، ومع الأخذ في الاعتبار ظروف هذه الدعوى، فإن المبلغ المعقول يقدر 800 دولار أمريكي.

خاتمة

26. أقوم بتقييم التكاليف المعقولة للمُدعية للتقاضي بمبلغ **8,000 دولار أمريكي** وأوجّه المُدعى عليه بدفع هذا المبلغ في غضون 14 يومًا من تاريخ هذا الحكم.

صدر عن المحكمة،



[توقيع]

السيد/عمر عزمي، رئيس قلم المحكمة

لقد أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

التمثيل

ترافعت المُدعية بالأصالة عن نفسها.

ترافع المُدعى عليه بالأصالة عن نفسه.